



13 دسمبر 2018

إلى

مذكرة 170X18

السيدات والسادة

مدبورة ومديري الأكاديميات الجوية للتربية والتكون
المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: تنظيم عملية الخدمة الوطنية الإلكترونية للتبادل الآلي لسنة 2019.

سلام قام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد؛

وبعد، ففي إطار تيسير مسطرة الانتقال بالتبادل لفائدة المدارس والمدرسين بالأسلاك التعليمية الثلاثة، ومن أجل تحقيق الاستقرار المنشود دون التأثير على السير العادي للدراسة وبشكل يضمن الشفافية وتكافؤ الفرص بين جميع المرشحات والمرشحين، يشرفني إخباركم أنه قد تقرر إطلاق الخدمة الوطنية الإلكترونية للتبادل الآلي الخاصة بالراغبات والراغبين في الانتقال وذلك وفق التدابير والإجراءات التالية:

1- شروط المشاركة:

- يسمح بالمشاركة في هذه العملية للمدارس والمدرسين الذين لم يستفيدوا من الانتقال في إطار الحركة الانتقالية التعليمية لسنة 2019 والمتوفرين على الأقل على أقدمية سنة دراسية في منصبهم الحالي إلى غاية نهاية هذا الموسم الدراسي وألا تقل المدة المتبقية لاحالتهم على المعاش ثلاث سنوات ابتداء من 31 غشت 2019.

2- المناصب المطلوبة:

■ يمكن للمترشح (ة) أن يطلب عشر مؤسسات أو جماعات تنتهي إلى جهته الأصلية أو إلى جهة أخرى أو إليها معا وبالنسبة لأطر الأكاديميات الجوية للتربية والتكون فيتعين عليهم اختيار عشر مؤسسات أو جماعات تابعة للجهة التي يعملون بها.

■ ولتسهيل عملية المشاركة في هذه الخدمة، فإن الموقع الخاص بهذه العملية يمكن مستعمليه من الاطلاع على لائحة المؤسسات والجماعات حسب الأكاديمية والمديريات الإقليمية التابعة لها.

3- مقاييس الفصل بين المرشحين:

يتم الفصل بين المرشحات والمرشحين الراغبين في الاستفادة من التبادل اعتقادا على المقاييس التالية:

1. الأولوية للأستاذ(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) والأستاذ(ة) الذي قضى(ت) 16 سنة أو أكثر في منصبه الحالي؛

2. الأقدمية العامة:

3. الأقدمية في المنصب الحالي:

4. الأكبر سنا.

وتجدر الإشارة أن عملية الانتقال بالتبادل الثنائي أو المعايي تخضع للمقاييس المشار إليها أعلاه فقط بالنسبة لمن تتوفر لهم إمكانية الانتقال عن طريق تبادل المناصب.

4- الإجراءات العملية:

- يقوم المرشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال عن طريق التبادل بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور الخصيين لولوج الموقع الإلكتروني الشخصي لهذه الخدمة (haraka.men.gov.ma)، ويسك المعطيات المتعلقة به مباشرة في هذا الموقع، وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين **28 ديسمبر 2018 و 08 يناير 2019**:
- يتعين على المرشح(ة) تحري الدقة الازمة أثناء تعبئة اختيار المؤسسات والجماعات المطلوبة ثم المصادقة على طلب المشاركة وطبعه من الموقع نفسه وتسليه للسيد(ة) مدير(ة) المؤسسة قبل **08 يناير 2019**، علما أنه يتحمل شخصيا مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكتها؛
- يقوم السيد(ة) مدير(ة) المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المرشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعنـي(ة) بالأمر وتحينها عند الاقتضاء برجـع الموارد البشرية والمصادقة على الطلبات وتسلـيهـا للمديـرية الإقـليمـية قبل **09 يناير 2019** (Référentiel RH Esise)؛
- تتولى المديـرية الإقـليمـية مراقبـة الطلـبات الوارـدة علـيـها من طـرف مدـيري المؤـسـسـات التعليمـية والتـأكـد من صـحة المـعلومات المـسوـكة بـهـا وـالـوثـائق المـرفـقة لـطـلـبات الـالـتـحـاقـات بـالـأـزـواـج مع الـاحـفـاظ بـنـسـخـة مـنـها لـلـجـوـء إـلـيـها عـنـد الـاقـضـاء وـالـقـيـام بـالـمـاصـدـقة الإـلـكـتـرـونـية عـلـى هـذـه الطـلـبات بـالـمـوقـع المـذـكـور خـلـال الفـترة المـتـرـاوـحة مـا بـيـن **10 و 14 يـانـير 2019**؛
- تـبـعـث المـديـرـية الإـقـليمـية بـطـلـبات المـشـارـكـات وـالمـشـارـكـين وـالـوـثـائق المـرفـقة لـهـا وـقـوـائـم بـأـسـماء الرـاغـبـات وـالـرـاغـبـين فـي الـاـنـتـقـال بـالـتـبـادـل إـلـى الأـكـادـيمـيـة الجـهـوـيـة لـلـتـرـيـة وـالـتـكـوـين بـعـد المـاصـدـقة عـلـيـها؛
- تتـولـى الأـكـادـيمـيـة الجـهـوـيـة لـلـتـرـيـة وـالـتـكـوـين مـراـقبـة الطـلـبات الوارـدة عـلـيـها من طـرف المـديـرـيات الإـقـليمـية وـالتـأـكـد من صـحة المـعلومات المـسوـكة بـهـا وـالـوـثـائق المـرفـقة لـطـلـبات الـالـتـحـاقـات بـالـأـزـواـج مع الـاحـفـاظ بـهـا لـلـجـوـء إـلـيـها عـنـد الـاقـضـاء وـالـقـيـام بـالـمـاصـدـقة الإـلـكـتـرـونـية عـلـى هـذـه الطـلـبات بـالـمـوقـع المـذـكـور خـلـال الفـترة المـتـرـاوـحة مـا بـيـن **15 و 18 يـانـير 2019**؛
- يتم الإـعلـان عـن نـتـائـج الـاـنـتـقـال بـالـتـبـادـل بـوـاسـطـة لـوـائـخ يـمـكـن الـاطـلاـع عـلـيـها بـالـمـوقـع الإـلـكـتـرـونـي لـلـوزـارـة www.men.gov.ma وـيـتم إـخـبار المـنـتـقـلـين بـعـرـقـونـيـة لـهـذـه الخـدـمة.

■ يستمر المستفيدات والمستفيدون من الانتقال بالتبادل في العمل بمقراتهم الأصلية إلى غاية نهاية الموسم الدراسي وبالتالي فإن تاريخ المفعول للانتقال بالتبادل هو التاريخ المحدد لاستئناف هيئة التدريس لعملهم برسم الموسم الدراسي المقبل.

■ يتم إشعار المنتقلين بالتبادل برسائل فردية عن طريق الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين أو المديرية الإقليمية المستقبلة.

5- مقتضيات عامة:

• ينبغي للمترشح(ة) المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج الجماعة التي يعمل بها الزوج(ة)، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج مصادق عليها، كما يتعين على الزوجة العاملة خارج هذه الوزارة إثبات استحالة انتقالها إلى مقر عمل الزوج. أما العاملين والعاملات بالقطاع الخاص فيتعين عليهم إضافة نسخة مصادق عليها لبطاقة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛

• بالنسبة لطلب الالتحاق بالزوج أو الالتحاق بالزوجة يتعين لزوماً تعبئة الاختيار الأول للمعنى(ة) بالأمر بالمديرية الإقليمية التي يعمل بها الزوج(ة)، علماً أنه يمكن طلب مختلف المديريات الإقليمية التابعة لجهة عمل الزوج(ة) بعد الاختيار الأول؛

• يفقد كل مشارك(ة) تم لرضاؤه(ا) الحق في منصبه(ا) السابق ويكون ملزماً(ة) بالالتحاق به منصبه(ا) الجديد، وبالتالي فإن طلبات الاحتفاظ بالمنصب لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.

ونظراً لما تكتسيه هذه العملية من أهمية بالغة لضمان دخول مدرسي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضاً على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والساسة نساء ورجال التعليم الراغبين في الانتقال عن طريق التبادل، فالمرجو من السيدات والساسة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات والمديريين الإقليميين، ايلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تنبع وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه، والسلام.

عن العذر المفروض منه
الكاتب العام
لقطاع التربية الوطنية
يوسف بلقاسمي